

## حكم بيع التورق / فضيلة الشيخ محمد خشان

محمد خشان

هذا يسمى بيع التورق ان تبيع السلعة دينا ثم يأتي انسان او يأتي الذي اشتراها ويباعها نقدا. هذا بسموه بيكيش او يريد ان يكيس  
هذا اذا كان محتاجا للمال لا حرج في هذا البيع هو بيع جائز. على ان لا يكون الهدف من هذا الشراء ايش؟ جمع المال وتكييش المال.  
لانه في الآخر سوف - 00:00:00

نفسه مضره عظيمة وستتعلق في ذمته ديون وحقوق للخلق وقد لا يستطيع وقد يعجز عن سدادها وادائها. فإذا كان هذا الانسان يريد  
ان يسد حاجة وخلة لا حرج والبيع صحيح. نعم - 00:00:25  
وقد لطرف اخر قال لي طرف اخر طبعا نعم والا كان عينة وبيع عينة محرم. نعم - 00:00:40